

الحيل في باب المناظرة والجدل وما يقارنها
دراسة استقرائية تحليلية

إعداد الباحث:

الدكتور/ فهد بن عبدالله بن منيع المنيع

الأستاذ المساعد بقسم الدراسات الإسلامية

كلية التربية بالزلفي

جامعة المجمعة

مستخلص الرسالة:

تعد مباحث الجدل والمناظرة بمثابة علم أصول فقه خاص باعتبار عنايتها بتحقيق الأقوال؛ وإثبات قوتها وتماسكها؛ كما تكشف مدى اتساق الخطاب وتماشيه مع طرق الاستدلال الصحيحة؛ وتنفي عنه كل ضعف واضطراب؛ وإذا كان باب الجدل والمناظرة معروفا لدى العلماء المتقدمين ومارسوه في مجالس العلم وأماكن الدرس؛ فقد لاحظوا بعض الحيل التي تشوب عملية إثبات الأقوال والاستدلال لها؛ مما يوهم بقوة القول وإحكام الاستدلال عليه؛ إلا أنه عند إمعان النظر وعرض هذه الأقوال على محكات الجدل والمناظرة وأركانها وشروطها الصحيحة؛ يتبين ضعفها وزيفها؛ لكونها مبنية على الحيل والمغالطات؛ وهذا ما يوجد كثيرا في وقتنا الحاضر في أبواب مشابهة للجدل والمناظرة؛ كالحوارات والنقاشات والسجلات في مختلف وسائل التواصل المتعددة والمتكاثرة؛ فجاء هذا البحث ليكشف شيئا من تجليات علم الأصول ولاسيما في مباحثه الجدلية؛ ودوره في بناء الحجة؛ وكشف الحيل والمغالطات وتزييفها.

الكلمات المفتاحية: الحيل؛ المناظرة؛ الجدل.

Tricks of debate and controversy and the like

Dr. Fahd bin Abdullah bin Manea Al-Manea
Assistant Professor, Department of Islamic Studies, Faculty of
Education, University of Majmaah

Abstract: This study shows a large number of inaccuracies used in dialogues and how to deal with them and detect them in the appropriate ways, through the activation of a set of science and skills away from the practice of lying and counterfeiting and false as helps This study in the statement of the role of jurisprudence is important and extensive in building thought and grasping the appropriate ways of thinking and building a correct and balanced approach Which puts him in the right place between the science of Sharia .

Keywords: tricks; debate; controversy.

المقدمة:

يعد علم أصول الفقه علم المنهج والنظر والاستدلال والتفكير؛ إذ تتنوع مباحث هذا العلم ما بين مباحث هي من ضرورياته؛ كمباحث مصادر وأدلة الشرع؛ وطرق الاستفادة منها؛ وحال المستفيد؛ ومباحث هي من رياضاته ومكملاته؛ كما يتميز علم الأصول بقدرته على بناء منهج التفكير النقدي والتحليلي؛ ومن المباحث التي تطرق لها الأصوليون واستوعبها ضمن هذا العلم؛ هو ما يتعلق بباب المناظرة والجدل؛ والكشف عن قوة الاستدلال ومغالطاته وحيله؛ وما يعنون له بالأسئلة والقوادح الواردة على القياس.

وهذه المنهجية الأصولية وطرائقها تكسب دارسها وممارسها مهارة كبيرة في بناء الاستدلال، والكشف عن مكامن الضعف والخلل في أصل الدليل وطريقة الاستدلال به؛ وهذا ما جعل بعض العلماء المتفنيين يعلي من شأنه ويبين مزيته من هذا الجانب؛ ويعلل لذلك؛ بأن هذا العلم هو: "الذي يأوي إليه الأعلام، والملجأ الذي يلجأ إليه عند تحرير المسائل، وتقرير الدلائل، في غالب الأحكام، وكانت مسأله المقررة، وقواعده المحررة، تؤخذ مسلمة عند كثير من الناظرين، كما نراه في مباحث الباحثين وتصانيف المصنفين، فإن أحدهم إذا استشهد لما قاله بكلمة من كلام أهل الأصول، أذعن له المنازعون، وإن كانوا من الفحول، لاعتقادهم أن مسائل هذا الفن، قواعد مؤسسها على الحق، الحقيق بالقبول، مربوطة بأدلة علمية من المعقول والمنقول^(١)".

وتهدف هذه الدراسة لتبين تجليات علم أصول الفقه في مباحثه المتعلقة بالمناظرة والجدل وقوادح الاستدلال المختلفة؛ في كشف الحيل والمغالطات التي توجد في الحوارات والمناقشات؛ وما يدخل في باب المناظرة والجدل؛ باعتبار أن الحوار والجدل ومشابهما؛ كالحوار، والنقاش، والسجلات، هي سمة من سمات هذا الزمن؛ نظرا لتغير وكثرة وتأثير وسائل التواصل الاجتماعية؛ فإذا كان القول قديما يحتاج إلى ما يقرب من قرن من الزمان، حتى ينتقل من المشرق إلى المغرب^(٢)؛ فقد أصبح لا يستغرق سوى بضع ثوان؛ فيصل القول إلى مشارق الأرض ومغاربها؛ وصار الحوار والجدل حاضرا وبشكل مستمر في مختلف القضايا، وتترتب عليه نتائج كثيرة؛ وإذا كان الأمر كذلك؛ فقد صارت الحاجة ملحة لفهم وضبط عملية الاستدلال، والكشف عن الحيل والمغالطات التي تمارس في سائر أساليب الحوار والنقاش.

وتبين أهمية الموضوع من خلال ما يلي:

١- أهمية معرفة الحيل التي يتم الاستعانة بها، عندما يقع نزاع بين الأطراف المتجادلة والمتناظرة.

٢- اعتماد عدد كبير من الخطابات الفكرية؛ ولا سيما خطاب الإلحاد والتشكيك بأصول الشريعة وقواعدها وموروثها؛ على قدر كبير مما يمكن إدخاله في باب المغالطات والحيل والعناد.

٣- كثرة الحيل التي تستخدم في الحوارات والنقاشات؛ ما بين حيل لغوية كلامية يستخدم فيها الخطاب؛ وحيل تهجمية يستخدم فيها المكانة والقوة.

٤- ضرورة تقديم الحقيقة بأحسن صورة ممكنة؛ وامتلاك القدرة على الدفاع عنها، وتفنيد مقابلها من الحجج الباطلة المزيفة؛ من خلال تطبيق آليات الحوار والجدل وكشف الحيل؛ وامتلاك مهارة تفنيدها والتخلص منها.

٥- أن دراسة مباحث الجدل والمناظرة، وما يمارس من المغالطات والحيل فيهما وما يقارنهما، يساعد على تقوية الحجج والنظر ودقة الفهم وجودة الترجيح.

٦- أن ممارسة الجدل والمناظرة وفق شروطه المقررة باعتباره قانونا صناعيا قد يكون صعبا في هذا الزمان؛ غير أنه يكون مساعدا فيما يشبه المناظرة في زماننا؛ كالحوارات والمناقشات والخلافات في الأمور الدينية أو الاجتماعية والثقافية ونحو ذلك.

٧- أن الجدل والمناظرة يقوي جانب الملكة النقدية، والتركيز والبعد عن الانفعال النفسي؛ إذ تكون القوة والغلبة للحجة والبناء الصحيح للاستدلال، والقدرة على تفنيد الأقوال، والكشف عن مواطن الضعف، والخلل في الاستدلالات والتعريفات والاعتراضات؛ وليس على جانب الهجوم والوقاحة ومخالفة المنطق الصحيح، والمغالطات الخطابية.

٨- تبين مجالات علم أصول الفقه ودوره المهم؛ الذي لا يقتصر على معرفة الأدلة وكيفية الاستفادة منها؛ وإنما يتجاوز ذلك إلى معرفة شروط الاحتجاج الصحيح، ودرء ما يذفعه وينافيه؛ من خلال معرفة الجدل وطريقته في التصدي للحجج، مهما كانت طبيعتها؛ ومعرفة الحيل والمماحكات واكتشافها وتفنيدها.

٩- تبين العلاقة بين علم الجدل والمناظرة وعلم أصول الفقه، وتوضيح النسبة والعلاقة بينهما.

١٠- أن من أسباب الضعف العلمي؛ شيوع الاستدلال والنظر الضعيف؛ والانسياق وراء الشكوك والأوهام والتهافت من الأقوال؛ دون قدرة على كشفها؛ ولذلك لغياب آلية الجدل والمناظرة وفق أركانها وشروطها الصحيحة.

وستكون منهجية البحث قائمة على استقراء مباحث الجدل والمناظرة، وما كتبه علماء أصول الفقه في المباحث المختلفة التي لها ارتباط بهذه المباحث؛ كمباحث الاستدلال بالأدلة؛ ودفع الاعتراضات الواردة عليها؛ ولا سيما الاعتراضات الواردة على القياس؛ مع استخراج ما يدخل تحت باب الحيل والتمويهات والمماحكات الجدلية التي تمارس في هذا الباب؛ مع تحليلها ومعرفة أسبابها وطرق التعامل معها؛ وسبل الجواب عنها؛ سواء كان ذلك الجواب عاما لكل الحيل؛ أو جوابا خاصا لكل حيلة بعينها.

وسينتظم ذلك وفق المباحث الآتية:

المبحث الأول:

التعريف بمصطلحات البحث: الحيل؛ المناظرة؛ الجدل؛ وما يقارب هذه المصطلحات من العبارات الشائعة في هذا الوقت؛ مثل: الحوار، النقاش، السجال.

المبحث الثاني:

علاقة باب المناظرة والجدل بعلم أصول الفقه.

المبحث الثالث:

الفرق بين الحيل والمغالطات المنطقية.

المبحث الرابع:

الحيل في باب المناظرة والجدل وما يقاربها.

المبحث الخامس:

مهارات في طرق التعامل مع الحيل وردّها.

الخاتمة.

المبحث الأول:

التعريف بمصطلحات البحث:

الجدل؛ المناظرة؛ الجدل؛ الحيل؛ وما يقارب هذه المصطلحات من العبارات الشائعة في هذا الوقت؛ مثل: الحوار، النقاش، السجال.

جرت عادة الأصوليين في بداية بحثهم للقضايا والمسائل الأصولية أن يقدموا مقدمة هي بمثابة العتبة الأولى والمتكأ الذي يستند إليه النص الأصولي ويعتمد عليه في فهم الخطاب؛ وهي قائمة على توضيح المصطلحات والحدود؛ فيذكرون الحدود المستعملة ويبينون منهجهم وطريقتهم؛ قطعاً لأي إشكال ينشأ من غموض المصطلح أو عدم تحديده؛ وإذا كان هذا الأمر مهماً في علم الأصول عامة؛ فهو أكثر أهمية في مادته الجدلية والحجاجية؛ باعتبار أن مباحث الجدل والمناظرة والحجاج قائمة على عدد كبير من المصطلحات التي تواضع عليها أهل هذا الفن^(٣)؛ وهذا ما جعل الجويني (ت: ٤٧٨هـ) في الكافية يقرر في بدايته: "أنه لا يمكن تحقيق النظر لمن لا يكون مستوفياً لمعاني ما يجري من أهل النظر في معاني العبارات وحقائقها على التفصيل والتخصيص؛ معرفة على التحقيق؛ فتكون البداية بذكرها أحق وأصوب"^(٤).

وفي عنونة هذا البحث المتعلق بالحيل الجدلية ثمة مصطلحات يكثر ذكرها وتداولها في مباحث وكتب الجدل والمناظرة.

أولها الجدل؛ وهو في اللغة: من جدلت الحبل: إذا فتلته وأحكمت فتله؛ وهو كذلك: مقابلة الحجة بالحجة؛ والمجادلة: المناظرة والمخاصمة على سبيل المنازعة والمغالبة؛ فإن كل واحد من المتجادلين يحاول أن يفتل صاحبه، ويجدله بقوة وإحكام على رأيه الذي يراه^(٥).

وأما في الاصطلاح؛ فقد تعددت عبارات المعرفين له باعتبار نظرهم لوظيفة الجدل والقصد منه؛ فمن تعريفاته: قتل الخصم عن قصده؛ لطلب صحة قوله وإبطال غيره^(٦).

وهذا مبني على أن الغرض من الجدل هو نصره المذاهب والدفاع عنها؛ وإبطال غيرها. ومنهم من اعتبر أن علم الجدل: هو صناعة نظرية يستفاد منها كيفية المناظرة وشرائطها؛ صيانة عن الخبط في البحث^(٧).

وهنا يلاحظ أنه تم تعريف الجدل باعتباره: علم آلة يساعد في تنظيم المناظرة بالتزام شرائطها ومعرفة حدودها؛ ونفياً للاضطراب في طريقة البحث؛ فهو أسلوب من أساليب النظر، وطريق من طرق البحث عن الحقيقة^(٨).

ومنهم من نظر للجانب المذموم من الجدل؛ فاعتبر أن الجدل: هو المرء المتعلق بإظهار المذاهب وتقريرها؛ وقوامه: استعمال الاستدلالات الموهمة، والحجج السفسطائية، فأصحاب هذا الفن يفتنون كل شيء، دون إثبات أي شيء^(٩).

ومن هذا يتبين أن الجدل نوعان: جدل يقصد به نصره الحق وبيان الراجح؛ وجدل يقصد به تمويه الباطل باستخدام الاستدلالات الموهمة والتلاعب بالحجج؛ وفي هذه الصورة يسمى الجدل مرء^(١٠)؛ فالأول ممدوح في الشرع؛ والثاني مذموم محرم^(١١).

ومن هذا كله؛ ومن ملاحظة صنيع العلماء في كتبهم الجدلية يظهر أن مدلول الجدل عندهم يشمل هذا كله؛ ولذلك اعتبر الجويني أنه لا فرق بين المناظرة والجدل؛ فالجدل هو إظهار المتنازعين مقتضى نظرتهما على التدافع والتناهي بالعبارة^(١٢).

وأما المصطلح الآخر الذي يحضر بكثرة في كتب الجدل فهو مصطلح المناظرة؛ وهي مفاعلة من النظر؛ وقد عرّفها الأمدى (ت: ٦٣١هـ)، بأنها تردد الكلام بين الشخصين؛ يقصد كل منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه؛ ليظهر الحق^(١٣).

ومن هنا يلاحظ أن الغرض من المناظرة هو الوصول للصواب.

وبعد تحديد وتوضيح مدلول الجدل والمناظرة؛ يتبين لنا وجه العلاقة والارتباط بين الجدل والمناظرة: فمن نظر إلى أنه يفترض في كل مجادلة إن يكون هدفها هو الحق لم يفرق بينهما؛ ومن فرق اعتبر أن الجدل والمناظرة كلاهما فيه مدافعة؛ فهناك مدافعة تسمى مناظرة؛ ومدافعة تسمى جدلاً؛ فإن كان المدافع قصده الحق سميت مدافعته مناظرة؛ وإن كان قصده إسكات الخصم سميت المدافعة التي بينهما جدلاً^(١٤).

وأما المصطلحات المقاربة للجدل والمناظرة؛ والتي تستخدم كثيراً في مجالات مقارنة لهما؛ فمنها الحوار؛ وهو في اللغة: حاوره محاوره وحواراً: أي: جاوبه وجادله^(١٥)؛ والمحاوره: مراجعة الكلام؛ وحوارت فلاناً، وأحرت إليه جواباً، والمحور: مرجوع الجواب^(١٦).

والمقصود بالحوار: هو تداول الكلام والمراجعة؛ وتبادل الرأي بين طرفين أو أكثر حول قضية من القضايا^(١٧).

وأما النقاش: فهو مأخوذ من ناقشه مناقشة ونقاشا؛ إذا استقصى في حسابه؛ ويقال: ناقشه الحساب وناقشه في الحساب والمسألة: بحثها^(١٨).

وهي عند البعض من مرادفات المناظرة والجدل؛ فيقال: جادل خصمه، وماراه، وناظره، وباحثه، وناقشه^(١٩).

وهناك من جعل مدلول النقاش أوسع؛ فالنقاش مطلق الكلام حول موضوع معين؛ وقد يتحول النقاش إلى مناظرة؛ لرغبة كل منهما للوصول إلى ما يوافق الحق والصواب؛ فينقدح في ذهن أحدهما رأي يثبت عليه؛ ثم قد تتحول المناظرة إلى جدل؛ إذا حاول كل واحد من المتناظرين جذب خصمه لقوله وإلزامه به؛ فتقلب المناظرة حينئذ جدلا^(٢٠)؛ فإذا استعملت الاستدلالات المموهة والحجج الباطلة والحيل والتلاعب في هذا الجدل صار مراء.

وبهذا يكون الفرق بين المناقشة والمناظرة: أن المناقشة تسعى إلى تحديد وتمحيص مشكلة في محاولة إيجاد أفضل السبل لحلها وتقويمها، ومن ثم تبنيها؛ فالمناقشة تبدأ بطرح مشكلة على بساط البحث، بينما تحاول المناظرة اقتراح الحلول لهذه المشكلة^(٢١).

وأما السجال فهو في اللغة: من السَّجَل والمساجلة، وهي المنازعة؛ ومن ذلك قولهم: الحرب سِجَالٌ، أي مباراةٌ مرّةً كذا ومرّةً كذا^(٢٢)؛ فالمساجلة أن تصنع مثل صنيع صاحبك من جري أو سقي؛ وأصله من السَّجَل: وهي الدلو فيها ماء قلّ أو كثر؛ وحقيقة السَّجَال: المغالبة بالسَّقي بالسَّجَل؛ ومنه المباراة والمفاخرة والمعارضة^(٢٣).

ويظهر من الاستعمال اللغوي؛ أن المساجلة هي صفة للكلام الذي يتردد بين اثنين؛ ويقصد منه التفاخر بينهما وذم الآخر؛ وإن لم يعتمد على الحجج.

ويظهر من الاستعمال المعاصر لهذه الكلمات هو إطلاقها على كل كلام يختلف فيه طرفان في مسألة معينة.

وأما المصطلح المضاف لكل هذه الكلمات فهو مصطلح الحيل؛ وهي لغة: جمع حيلة؛ وهي الحذق وجودة النظر والقدرة على دقة التصرف^(٢٤).

واصطلاحاً: عرفها الراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ) بأنها: " ما يتوصل به إلى حالة ما في خفية، وأكثر استعمالها فيما في تعاطيه خبث، وقد تستعمل فيما فيه حكمة^(٢٥)".

وعرفها القرطبي (ت: ٦٧١هـ) بأنها: لفظ عام لأنواع أسباب التخلّص^(٢٦).

وأما الحيل في الجدل؛ فينبغي النظر في تعريفها إلى مدلولها اللغوي وإلى استخداماتها في كتب الجدل والمغالطات؛ ولما كانت الحيلة هي كون الشيء أحيل من جهة إلى جهة أخرى^(٢٧)؛ كما أن الحيلة فيها جانب الحذق ودقة التصرف؛ فيمكن تعريف الحيل في الجدل: بأنها استعمال الاستدلالات المموهة، والحجج السفسطائية؛ وحسن التخلّص؛ لإثبات الرأي ودفع ما يخالفه.

المبحث الثاني:

علاقة باب المناظرة والجدل بعلم أصول الفقه.

تعد مباحث الجدل والمناظرة من مواد علم أصول الفقه؛ باعتبار أن علماء الأصول اتخذوا مواقف في تحصيل المعرفة وإثباتها والدفاع عنها؛ وهي ما سمي بالجدل؛ وهذا ناتج من قريحتهم وممارستهم للعلم^(٢٨)، ولذلك اعتبر الإمام الطوفي (ت: ٧١٦هـ) علم الجدل أصول فقه خاص؛ واعتبر أن النسبة بين الجدل وأصول الفقه كنسبة معرفة نظم الشعر إلى معرفة أصل اللغة؛ فهي تلزم الجدل وهو لا يلزمها؛ فأصول الفقه عام والجدل خاص؛ ووجه خصوصيته: أن الجدل يختص بموضوع الأدلة وكيفية انتظامها وترتيبها على الوجه الذي يقوي الدعوى ويقطع الخصم^(٢٩).

وبهذا يمكن أن نعتبر الجدل هو الجانب الصوري في علم أصول الفقه؛ فهي التي يتمسك بها الفقهاء والأصوليون؛ إما هدماً لمذهب أو حفاظاً عليه^(٣٠).

ونجد في مقدمات ما كتب في هذا الفن إشارات صريحة إلى الارتباط الوثيق بين مباحث النظر والجدل وعلم أصول الفقه؛ فابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ) في مقدمة كتابه الإيضاح؛ يجعل مادته الجدلية مستمدة من علم أصول الفقه؛ حيث يقول: "ثم إني لحظت حروفاً من أصول الفقه يتكرر ويكثر استعمالها في محافل النظر؛ فأشرت إشارة لطيفة إلى تقريرها؛ لكثرة الحاجة إليها؛ فصار هذا المختصر... جدلاً؛ وأصول فقه؛ وطريقة^(٣١)"؛ واعتبر صاحب كشف الظنون أن علم الجدل من فروع علم أصول الفقه^(٣٢)؛ وهذا مبني على أن ما اعتمد طريق النظر والتدافع فيه في أصول الفقه يسمى جدلاً^(٣٣).

ومن خلال تعريف أصول الفقه أيضا تتبين العلاقة بين الأصول والجدل؛ فأصول الفقه: " العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه على وجه التحقيق... وفيد التحقيق؛ للاحتراز عن علم الخلاف والجدل، فإنه وإن شمل على القواعد الموصلة إلى الفقه، لكن لا على وجه التحقيق، بل الغرض منه إلزام الخصم^(٣٤)".

ولعل من أهم تطبيقات الجدل في علم أصول الفقه؛ هو ما يسمى بالاعتراضات على القياس؛ أو قواعد القياس^(٣٥).

وإن كان بعض الأصوليين قد انتهج منهج التفريق بين علم أصول الفقه والجدل من خلال مقارنته لموضوع الاعتراضات الواردة على القياس؛ كما فعل الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ) حيث قال عند تعرضه لمسائل القياس: "ووراء هذا اعتراضات مثل: المنع؛ وفساد الوضع؛ وعدم التأثير؛ والكسر؛ والفرق؛ والقول بالموجب؛ والتعدية؛ والتركيب؛ وما يتعلق فيه تصويب نظر المجتهدين قد انطوى تحت ما ذكرناه؛ وما لم يندرج تحت ما ذكرناه؛ فهو نظر جدلي يتبع شريعة الجدل التي وضعها الجدلون باصطلاحهم؛ فإن لم يتعلق بها فائدة دينية فينبغي أن تشح على الأوقات أن تضعها بها؛ وتفصيلها وإن تعلق بها فائدة من ضم نشر الكلام ورد كلام المناظرين إلى مجرى الخصام كيلا يذهب كل واحد عرضا وطولا في كلامه منحرفا عن مقصد نظره؛ فهي ليست فائدة من جنس أصول الفقه؛ بل هي من علم الجدل فينبغي أن تفرد بالنظر؛ ولا تزج بالأصول؛ التي يقصد بها تدليل طرق الاجتهاد للمجتهدين^(٣٦)".

وقد تعقبه الطوفي في ذلك؛ فقال: "هذه الأسئلة ليست في «المستصفي»؛ بل الغزالي أعرض عن ذكرها وزعم أنها كالعلاوة على أصول الفقه، وأن موضع ذكرها علم الجدل.

قلت: ولا شك أن الأصوليين فيها على ضربين، منهم من لم يذكرها في أصول الفقه إحالة لها على فنها الخاص بها، كالغزالي وغيره، ومنهم من ذكرها، لأنها من مكملات القياس الذي هو من أصول الفقه؛ ومكمل الشيء من ذلك الشيء، ولهذا الشبهة، أكثر قوم من ذكر المنطق والعربية والأحكام الكلامية، لأنها من مواده ومكملاته^(٣٧)".

ويمكن أيضا معرفة مستوى العلاقة بين علم الأصول والجدل من خلال تطبيقاتهما وتوظيفهما فهذان العلمان يتفقان في كونهما يحكمان عملية الاستدلال؛ فعلم أصول الفقه يعني بمعرفة أدلة الفقه الإجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد؛ وعلم الجدل عنايته ووظيفته تختص بموضوع الأدلة، وكيفية انتظامها وترتيبها على الوجه الذي يقوي الدعوى ويقطع الخصم^(٣٨)؛ وإن كان على

طريقة النظر والبناء المنهجي؛ والتدافع في إقامة الحجج؛ وبناء على هذا فإنه يمكن تطبيق قواعد الجدل في كل الحوارات والنقاشات في الأمور الشرعية وغيرها... إذ لا يختص علم الجدل بالمسائل في فن معين، إلا أن الفقهاء تصرفوا في الجدل فأوردوا قواعد الجدل على المسائل الفقهية، حتى توهم أن علم الجدل مختص بالفقه^(٣٩).

المبحث الثالث:

الفرق بين الحيل والمغالطات المنطقية.

حين يرد الحديث في كتب المناظرات والجدل عن بعض ما يستخدم لدفع الحجج وتمويه بعضها وتضليل المناظر؛ يحضر مصطلحان: الحيل؛ المغالطة.

والمغالطة تسمى السفسطة: وهي ما تألف من مقدمات باطلة، شبيهة بالحق؛ ويقال لها مغالطة، ومشاعبة؛ وتمويه^(٤٠).

وتعرف المغالطة بأنها أتماط من الحجج الباطلة التي تتخذ مظهر الحجج الصحيحة^(٤١)؛ ولذلك توصف بأنها من قبيل التمويه.

وعلى هذا فالغلط من شرطه أن يستند لحجة وقع خطأ في مقدماتها^(٤٢)، فإذا تعمد صاحبها وضع هذا الغلط بهدف التضليل والغلبة في الجدل؛ فيسمى عمله هذا مغالطة منطقية^(٤٣).

وبهذا تكون الحيل أكثر شمولاً واتساعاً من المغالطة؛ فهي تشمل المغالطات المنطقية باعتبارها نوعاً من التحايل والتضليل؛ وهي تشمل ما لم يكن مستنداً للمقدمات الباطلة والمغالطات المنطقية؛ كالحيل الموجهة لشخص المناظر كالتهميم عليه، والاستعانة بالحضور والسلطة، وإغضاب الخصم، وإعلان الفوز والانتصار رغم الهزيمة والانكسار، أو تغيير مجرى المناقشة، أو الإرباك بكلام تافه وإدهاش الخصم والمكابرة، وكل هذا أعم من المغالطة المستندة للمنطق؛ إذ هي مستندة على التوافق وعدم مراعاة الأدب في الجدل؛ وإذا كانت المغالطات المنطقية تحتاج إلى قدر من الفهم لأصول النظر والاستدلال؛ فإن الحيل الشخصية تحتاج إلى معرفة الآداب والأخلاق واستعمال الإنصاف من الحاضرين لمجلس النظر والجدال.

وتفريق الدارس لمباحث الجدل بين هذين النوعين مهم في طريقة اكتشاف الحيلة ودفعها؛ باعتبار أن هذه المضللالات قد تستعمل للمغالطة، وقد تستعمل في مخاطبة العناد^(٤٤)؛ وباب

كشف المغالطة المستندة للمنطق؛ مختلف عن كشف المغالطة المستندة للتوابع والعناد.

ومن الملاحظ في أبواب الجدل والمناظرة والحوار هو حضور كل هذه التضميلات والمراوغات؛ فكان التعبير بالحيل أكثر مناسبة من المغالطات؛ وهو ما نجده في كتب العلماء المتقدمين^(٤٥).

المبحث الرابع:

الحيل في باب المناظرة والجدل وما يقارنها.

باستعراض كتب الجدل والمناظرة والمغالطات المنطقية نجد مجموعة من الحيل التي تستخدم في الجدل والمناظرة وما يقارنها؛ ولذا قال الجويني: "وللحذاق من أهل النظر حيل وتلبيسات... فليكن الناظر على حذر من حيل خصمه^(٤٦)".

وهذه الحيل نجدها تتكرر في هذا الزمن في مختلف وسائل الحوار والنقاش؛ ومحاوله الاستدلال لما يعتقده ويدافع عنه بعض المحتجين لأرائهم. وسأذكر من الحيل ما يكون وجوده في الحوارات كثيرا ومستخدمًا.

ويمكن تقسيم هذه الحيل إلى حيل متوجهة للموضوع؛ أو حيل متوجهة للذات^(٤٧)؛ أو ماتوصف بأنها حيل خارجية؛ ومن أهم هذه الحيل ما يلي:

١ - حيلة التطويل: والمقصود بها التطويل حتى يختلط الكلام، وتتباعد أجزاء القول بعضها من بعض^(٤٨).

والتطويل قد يكون ناشئا من عدم معرفة المناظر بأسلوب وطريقة الجدل والمناظرة وعدم قدرته على تحديد وضبط مكان الخلاف والإشكال؛ وقد يكون من باب الاحتيال؛ فيلجأ المناظر إليه لعدم قدرته على الجواب؛ فيكون التطويل ملاذا سهلا يلجأ إليه لإخفاء انقطاعه؛ أو لكون الجواب لا يحضره؛ فيحتال ويتغافل بتطويل الكلام حتى يستحضر جوابا مناسبًا؛ وقد يزيد في احتياله فيقول هذا الكلام المطول وإن لم يكن لا علاقة له بالسؤال مباشرة؛ إلا أنه لا بد منه لفهم ما سأذكره من جواب^(٤٩).

وقد يكون التطويل والتوسع؛ لإحداث الملل والضجر في نفس الحضور؛ والحدة في نفس الخصم.

ومن صور هذه الحيلة التطويلية: تقسيم السؤال والجواب^(٥٠): وهو أن ينظر المحتال إلى أحواله، فإن كان محتملاً لوجوه شتى؛ قسمه على وجوهه؛ ليطيل مناظرة السائل ويشغل قلبه عن قوة حجته، فيبطل غرض السائل في الجدل؛ وهذه الحيلة توصف بأنها من ألطف حيل المتناظرين^(٥١).

ومن صورها: خلط الحجة والأقوال وعكس الحجة على الخصم؛ فيتحير المناظر فيما يجمع عليه، وفيما يعرض على ذهنه من المتقابلات لتداخلها، فلا يكاد يفهم^(٥٢).

وهذه هي ما تسمى بالسفسطة، فهي ما تألف من مقدمات باطلة، شبيهة بالحق، كقول المحتال: في صورة فرس في حائط: هذا فرس، وكل فرس صهال، فهذا صهال.

وهذه الحيلة الغرض منها الإيقاع في الشكوك والشبه الكاذبة، ولذلك تسمى مغالطة، ومشاغبة^(٥٣).

٢- حيلة الإخلال بالترتيب والخلط بين دور السائل والمجيب: فالجدل والمناظرة يقومان على تراتبية محددة يكون أحد الطرفين فيها سائلاً والآخر مسؤولاً؛ ومرتبة السائل الدفع والهدم؛ ومرتبة المجيب التأسيس والبناء^(٥٤)؛ وقد يلجأ المحتال إلى تغيير هذه التراتبية للتفصي من عهدة الجواب.

٣- حيلة الاتساع والتعميم: والمقصود بها: فهم كلام الخصم بأوسع عبارة ممكنة؛ لإثبات ضعف كلامه^(٥٥)؛ وهذه الحيلة يلجأ إليها حين لا يتمكن المناظر من مناقشة الموضوع الخاص بالمجادلة؛ ويظهر له ضعف حجته فيها؛ فيحتال بتحويل الموضوع الخاص إلى موضوع أكثر اتساعاً وعموماً؛ ومن ذلك ما يقع في المناظرات التي تتهم الإسلام بالإرهاب؛ وحين تتم مناقشة الأمر ودفع هذا الاتهام بالحجج المقنعة؛ يلجأ المحتال إلى تعميم الكلام وتحويله للكلام عن الحروب التي قامت باسم الأديان كلها.

٤- حيلة المبالغة في التدقيق والتعمق بالعبارات^(٥٦): والغرض من هذه الحيلة هو ألا يفهم الخصم إلا القليل من كلامه؛ لكثرة ما يكون فيه من الغموض والإجمال وغريب اللغة^(٥٧).

والمحتال هنا يحاول تحقيق هدفين: إظهار قدرته وبراعته في استعمال الكلمات الغريبة؛ وإرباك الخصم وإدهاشه بالغريب.

ومن صور هذه الحيلة: الاستعجال والإيجاز حتى يسبق زمان العبارة زمان التأمل والروية^(٥٨).

٥- حيلة استفزاز الخصم بالتشنيع: وذلك بمهاجمته حتى يغلب الانفعال النفساني قوة الفكرة؛ فيشغلها عن التنبه للزلة؛ وأقوى أسباب الاستفزاز: التوقح بإعلان الجور، والتصريح بأن المناظر لم يحسن الإجابة والكلام^(٥٩).

وهذه الحيلة تقوم على مباغته المناظر؛ والعمل على أن لا تحصر جميع المقدمات في ذهنه، وإن استطاع حصرها غفل عن الجهة التي تؤدي إلى النتيجة! ولا شك أن الجدل قائم على حضور الحجة في الذهن والقدرة على إيصالها بالخطاب؛ وتشتيت الذهن يؤدي إلى عدم القدرة على ذلك؛ كما يقصد من هذه الحيلة؛ إخراج الخصم عن حد الاعتدال والإنصاف؛ والمبادرة إلى ما يسبق إلى خاطر واللسان؛ فيقع في الخطأ والزلل^(٦٠).

وهذه الحيلة توصف بأنها تعد من أقبح أنواع المغالطات - كما قيل -: "من أقبح تلك ... المغالطة الخارجيّة، وهي أن يشغل المناظر الذي لا فهم له ولا انقياد للحقّ فهم خصمه بما يشوّس عليه؛ ككلام قبيح ليظهر للناس أنه غلبه ويستتر بذلك جهله، وهو كثير في زماننا، بل هو الواقع، فهذا النوع من القياس ينبغي معرفته ليتقّى لا يستعمل إلا لضرورة له، كدفع كافر معاند، كالمسمّ لا يستعمل إلا في الأمراض الخبيثة^(٦١)".

والأظهر أن مثل هذه الحيلة لا يجوز استعمالها حتى في دفع الكافر المعاند؛ لقوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥]؛ ولأن المناظرة وإن كانت مع كافر معاند؛ فإن الحضور يكون من بينهم من ليس كذلك؛ فإذا رأى استعمال مثل هذه الحيلة كان ذلك منفرا له عن قبول الحق؛ وفي مقام الحجة والبيان فإن الحق يكتفي بظهور حجته وقوة استدلاله ويكفيه ذلك عما عداه من الحيل؛ فإن لصاحب الحق مقالا؛ ولذلك قال الجويني: "ومن أهل الجدل من جوز أن يستعمل في موضع الاعتراض دفع الخصم بالغلبة والصباح وإيراد النوادر... تحجيل الخصم بالنوادر؛ وقطع خاطره بالتهويل والصباح؛ وليس ذلك من طريق أهل المروءة في الديانة والتقوى في طلب مرضاة الله فيما يأتيه من تحقيق الحق، وحل الشبه، وتصفية دين الله عن الشوائب، بطريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمجادلة بالتي هي أحسن؛ بل ذلك من الجدل المذموم الذي ذمه الله سبحانه وذم أصحابه^(٦٢)".

ومن صور هذه الحيلة؛ حيلة قطع الخصومة وادعاء الظهور والانتصار: وذلك حين يلاحظ المحتال قرب انقطاعه وضعف حجته؛ فيتكلم بكلام ويورد أدلة ثم يذكر شيئاً كالنتيجة المفروغ منها، وكأنه قطع الخصم، ومضى الأمر ولا كلام بعد^(٦٣)؛ وهذا ما يسمى بإعلان الفوز رغم الخسارة.

ومن أمثلة ذلك ما حدث لأحد علماء الأزهر؛ وهو الشيخ: محمد أبو عليان المرزوقي (ت: ١٣٥٥هـ)؛ حين زار قريته في إحدى الإجازات؛ فتقدم لزيارته طالب من طلاب الأزهر؛ فأراد أن ينتسب للعلم في محضر الشيخ أمام رجال قريته؛ فقال للشيخ: لقد طلبت العلم عشرين عاما بالأزهر؛ وأريد أن تسألني بين أهلي ليعرفوا فضلي!. فقال الشيخ: قضيت عشرين عاما في الأزهر؛ وأنت من بلدي؛ ولم أرك فيها يوماً!. فإذاً أجب عن هذا السؤال النحوي: ما موقع الفاء في قول ابن مالك (ت: ٦٧٢هـ).

ونون مجموع وما به التحق فافتح وقل من بكسره نطق.

وكيف جاز أن يعمل ما بعد الفاء في ما قبلها؟. اذكر اعتراض بدر الدين ابن الناظم (ت: ٦٨٦هـ) على أبيه أولاً؛ ثم اذكر رد البدر الدماميني (ت: ٨٢٧هـ) على ولد الناظم ثانياً؛ واذكر محاولة العلامة الأمير (ت: ١٢٣٢هـ) التوفيق بين ابن الناظم والدماميني ثالثاً؛ واختم القول بتقرير العلامة الأنبائي (ت: ١٣١٣هـ) حول هذا الجدل رابعاً؟.

طلب الشيخ من هذا الطالب أن يجيب؛ ولو أنه طلب منه أن يعيد السؤال فقط ما استطاع.

وخاف الطالب أن يجرع على الملاء فاحتال؛ وجعل يقرأ سطورا من ألفية ابن مالك كيفما اتفق؛ سطورا لا علاقة لها بالسؤال؛ فاندesh الشيخ! وسأله أين الجواب؟. فارتفع صوت الطالب بتسفيه الشيخ؛ وأنه يسمع منه الجواب ولا يفهم؛ وصفق له من تأمر معه؛ وكأنهم يفهمون العامة أن الشيخ قد اندحر؛ ولم يستطع أن يعارض الطالب؛ وزاد الحرج حين انفتل الشيخ غاضبا من المجلس؛ ووراءه من يصفق ويقول: انهزم أبو عليان؛ انهزم أبو عليان؛ وما انهزم الرجل إلا بهتاف الرعاع^(٦٤).

٦- حيلة إجبار الخصم على المبالغة^(٦٥): وهذه الحيلة يلجأ إليها المحتال حين يلاحظ قوة حجة خصمه؛ وقرب انقطاع حجته؛ فيحاول أن يستدرج مناظره للوقوع في المبالغة والبعد

عن الموضوعية؛ فإذا وقع في هذه الحيلة أمكن له أن يدحض الدعوى كلها بدحض ما وقعت المبالغة فيه.

ومن صور ذلك: أن يتعمد المحتال الوقوع في خطأ سهل؛ فإذا نبهه خصمه؛ زعم المحتال أن خصمه ممن يبالغ ويستقصي في الأمور كلها؛ وبما يسبق إليه اللسان؛ ولا يخلو متكلم منه.

٧- حيلة التلاعب بالعبارات؛ والخلط بين الحقيقة والمجاز^(٦٦)؛ واستعمال المشترك؛ فالمناظرات قائمة على استعمال اللغة واستخدام أساليبها؛ ولذلك يلجأ بعض من يستخدم الحيل في مناظراته إلى توظيف اللغة للتلاعب والتحايل؛ فإذا انقطع من وجه الحقيقة زعم أنه استعمل اللفظ في مجازه أو العكس؛ وإن أوجب عن كلمة زعم أن لفظه من قبيل المشترك؛ وهو لا يختار هذا المعنى الذي ألزم به وهكذا.

٨- حيلة ادعاء عدم القدرة على فهم كلام الخصم لعدم وضوحه أو غموضه^(٦٧)؛ وهذه حيلة تمارس؛ مع كون الكلام واضحاً وبيناً ودقيقاً؛ ولكن المحتال يلجأ إليها للتهرب وعدم إظهار الانقطاع؛ وقد يستعين في ادعائه بالحضور الذين قد يؤيدونه؛ لا لكونهم متواطئين معه؛ ولكن لكون موضوع المناظرة ليس من علومهم ولا اختصاصهم.

٩- حيلة الانشغال عن المناظر وعدم الانتباه لما يقول: يُعد الإقبال على المناظر وإرعاء السمع والنظر من أدب الجدل^(٦٨)؛ وفي المقابل يستعمل بعض من يناظر حيلة الانشغال وإظهار عدم انتباهه لما يقوله خصمه.

قال الجويني في توضيح هذه الحيلة واستخدامها في مجالس الجدل والمناظرة: "من حيلهم: أن الواحد إذا اختبر قوة كلام خصمه؛ وعلم من نفسه تعذر تفصيه^(٦٩) وتخلصه منه؛ أوهم الحاضرين ضعف كلامه؛ بأن يترك الإقبال على الملزم؛ ويلتفت يمينا وشمالا كالمتغافل المشتغل في فكره وخاطره بشيء آخر؛ ويأخذ مع غيره في حديث أو سر مبالغة منه في الإيهام بأن المناظرة انتهت؛ وأن خصمه لا يجد عليه إلا ما هو ضعيف ركيك لا يساوي الاستماع^(٧٠)".

١٠- حيلة كثرة المقاطعة وإدخال الاعتراض بعد الاعتراض؛ وملازمة التعجب والتحسب؛ والقصد من ذلك كما تقدم تشتيت الانتباه؛ وإدخال الضجر والملل؛ وتعظيم الأمر على الخصم والحضور؛ وإظهار شدة الورع والتزام الديانة.

١١ - حيلة التشويه؛ بالجمع بين ما قاله الخصم وأفكار مرفوضة مسبقا: وهذه من حيل الخلط؛ بأن يجمع بين فكرة الخصم وفكرة أخرى يرفضها الجميع كأن يقول: هذا قول أو رأي يتفق مع فكر المتطرفين؛ أو المتعصبين؛ أو قول اليهود؛ ونحو ذلك^(٧١).

١٢ - حيلة إقناع الجمهور وليس الخصم: ومن سمات هذه الحجة أنها تستخدم عندما يحضر المناظرة جمهور ليس على مستوى النقاش؛ فهي تقوم على استمالة الجمهور والتأثير عليهم للحصول على التأييد؛ ومثال ذلك: لو قال أحد المتناظرين في معرض احتجاجه: الإنسان حيوان ناطق؛ فيعترض الآخر؛ ويقول: هل تقصد بأنني أنا الذي أناقشك والجمهور المستمع إليك حيوانات^(٧٢)؟؛ فيستدعي ضحك الحضور وموافقتهم.

ومن صور هذه الحيلة: أن المناظر المحتال إذا علم ضعف كلامه؛ احتال في ترويجه بالانتفات والإقبال على كل واحد من أهل المجلس؛ مع التيسر والاستبشار مستشهدا بهم؛ مستميلا في إقباله عليهم لقلوبهم؛ ليحركوا له رؤوسهم؛ ويوافقوا على كلامه^(٧٣).

١٣ - حيلة امتداح المحتال لخصمه: وهذه الحيلة قائمة على امتداح مناظرة؛ فيمدح كلامه ويكثر الثناء له؛ ويقول له: أنت أحسن كلاما ممن يريد التذنيب عليك؛ فيعتر السائل والمناظر بذلك^(٧٤).

ويكون قصد المناظر من هذه الحيلة عدة أمور:

أولاً: التخلص من الانقطاع؛ بان يخرج الكلام من الموضوع المناقش إلى موضوع آخر؛ وكلام يقوم على المديح.

ثانياً: إظهار إنصافه وسماحة أخلاقه؛ وأن مناظرته للوصول إلى الحق؛ ولذلك فهو بمتدح مناظره.

ثالثاً: أن تغيب عنه الحجة في وقتها؛ فيلجأ للمديح إلى حين ظهور الحجة وقدرته على الإفصاح عنها.

رابعاً: استمالة المناظر بالتأثير في عاطفته؛ فيتساهل في إقامة الحجة على هذا المحتال.

خامساً: أن استعمال المديح يُسهل عليه استعمال المغالطة؛ فلا يشك في صدقه وإنصافه وبعده عن الاحتيال؛ كما كان يقول بعض من يكذب في شيء ويصدق في شيء آخر: (أنا

أصدق في صغار ما يضرني؛ لأكذب في كبار ما ينفعي^(٧٥)!

ويقارب هذه الحيلة: إظهار المحتال شيئاً من الضعف في بدء المناظرة؛ حتى يتساهل معه خصمه؛ ولا ينشط لاستجماع قواه؛ فيكون ذلك سبباً لانقطاعه في الأخير؛ ولذلك قال الباجي (ت: ٤٧٤هـ) في توجيه المناظر الجدلي: "ولا يتق بقوته وضعف خصمه؛ فإن ذلك يفضي إلى الضعف والانقطاع"^(٧٦).

والمناظرة رياضة ذهنية تحتاج إلى استعداد وحضور فهم؛ فإذا أهمله المناظر ولم يتهبأ ويأخذ أهفته من أول المجلس إلى آخره؛ كان ذلك سبباً في ضعفه وانقطاعه.

١٤- حيلة ضرب الأمثال: وهو أن يقصد المحتال تكثير الأمثال المضروبة في القرآن والسنة؛ ليجنب خصمه، مثل أن يقول في جواب دعواه قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١]؛ وقوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَاهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَأَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: ١٨]؛ فإذا أراد الخصم إلزامه فتعذر عليه وانقطع دونه؛ تلا قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠١]^(٧٧). وهذه الحيلة قائمة على الإكثار من الأمثلة والاستشهادات؛ على اعتبار أن الحجة إذا كانت ضعيفة؛ فإنه إذا أضيف إليها ما هو قوي في ذاته؛ اكتسب قوة ومهابة في نفوس الحاضرين ومنهم الخصم؛ وإن لجأ الخصم إلى الجواب أوهم المحتال الحضور بأن خصمه يعارض أمثله القوية والثابتة؛ وإن سكت الخصم؛ فالسكوت انقطاع للخصم وانتصار له.

ولذلك قال بعض أهل النظر والجدل: "ولا شيء في التضييل كالأمثلة"^(٧٨). ووصفها بعضهم: بأنها من ألطف حيل المتناظرين^(٧٩).

١٥- حيلة تكرار السؤال الواحد بعبارات متعددة: والقصد من ذلك أن السؤال الواحد ليس له إلا جواب واحد؛ فإذا التزم الخصم بهذا الجواب؛ أظهره المحتال بمظهر الضعيف الذي لا يفهم ولا يحسن إلا جواباً واحداً؛ فيقول له: إلى متى تعيد هذا الكلام؛ وقد سمعناه مراراً^(٨٠).

١٦- حيلة تغيير مجرى المناقشة وإحداث تعديل في موضوع المناظرة والجدل: وهو ما يسمى بالحيدة والانتقال لموضوع جديد^(٨١)؛ مع كون الحيلة لا تشعر بأن هذا يعد انتقالاً؛

ولكن باعتباره جزءاً من الموضوع المتجادل عليه^(٨٢).

وهذه الحيلة تعد من أكثر المخالفات في باب الجدل والمناظرة والحوارات؛ وهي الخروج عن موضوع المناظرة؛ إذ لو استمر المحال في موضوع الجدل الخاص؛ لتبين وظهر ضعفه وانقطاعه؛ فيلجأ إلى إحداث تغيير في الموضوع بمحقق وحيلة.

المبحث الخامس:

مهارات في طرق التعامل مع الحيل وردھا.

تقدم في المبحث السابق مجموعة من الحيل التي يكثر استعمالها في باب المناظرة والجدل وما يقاربها؛ ومن المهم بالإضافة إلى معرفة الحيل؛ معرفة كيفية التعامل مع هذه الحيل؛ في كل المعتركات والنقاشات الكلامية في جوانبها المتعددة.

ويمكن تقسيم هذه المهارات والطرق إلى: مهارات عامة تتعلق بالحيل كلها؛ ومهارات خاصة تتعلق بالتعامل مع كل حيلة بما يناسبها ويدفع تمويهها.

والإطار الجامع لكل هذه المهارات هو امتلاك مهارة الجدل؛ ومعرفة أركان المناظرة، وشروطها، وطرائقها؛ والعلم بما يتكلم فيه؛ ولذلك قال الله تعالى: ﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٦].

ومن الصعب الآن الإيفاء وأداء المناظرات على طريقة أهل الجدل وحدودهم وضوابطهم؛ كما كان ذلك صعباً في الماضي؛ ولذلك قال الإمام الطوفي رحمه الله (ت: ٧١٦ هـ): "ولا يقدر اليوم أحد على تقرير الأسئلة والجواب عنها في مسألة على قواعد الجدل واصطلاح أهله؛ ولم أر ذلك إلا في الكتب الجدلية والطرائق الخلافية؛ وسبب ذلك ضعف مواد الأكثر عن تحقيقه؛ وحرصهم على ترجيح قولهم بغير طريقة".

غير أن معرفة طرق الجدل والمناظرة الصحيحة يقوي جانب الاحتجاج، والاستدلال، والنظر، والقدرة على التصدي للهجمات المختلفة، كما يساعد في كشف الحيل والتلبيسات؛ ويقوي جانب النقد والوعي الفكري والمنهجي؛ ولا شك أن امتلاك المحاور لأدوات هذا العلم يساعد في نصرته الحق ودحض الباطل؛ كما أنه في باب الحوار والنقاش؛ قد تمارس طرق الجدل والحيل والسفسطة؛ وإن لم يكن الخصم عارفاً بعلم الجدل والمناظرة؛ فالحيل تمارس أحياناً بما

جبل عليه الإنسان ومارسه من أنواع المغالطات والعناد؛ ومن المعلوم الآن أن كثيرا من المناظرات والمجادلات والحوارات والمناقشات والسجلات والاختلافات؛ لا تجري على الطريقة الصحيحة المؤطرة والمحكومة بضوابط الجدل والمناظرة الصارمة؛ فإذا امتنع صاحب الحق عن الدخول فيها بحجة عدم استيفاء شرطها؛ كان ذلك سببا في رواج الباطل وأقول الحق؛ فيكون من الواجب الدخول في هذه المناظرات؛ مع الحرص على الالتزام بقواعد الجدل وآدابه؛ والاهتمام بكشف الباطل وتزييفه؛ وما لا يدرك كله لا يترك كله.

وقريب من هذا ما قرره بعض العلماء؛ أن أولى طرق التعامل مع الحيلة وصاحبها: أن من عرف منه الاعتماد على الحيل ينبغي أن تترك مكالمته^(٨٣).

ويقال هنا ما قيل في ترك المناظرة؛ لعدم استيفاء شروطها؛ وهو أن ترك المناظرة قد لا يكون ممكنا؛ وقد تتحقق المصلحة من مناظرة المحتال مع استعماله للحيل؛ فيكون دور المناظر الحق: هو المشاركة في المناظرة وكشفه عن الحيل التي يلجأ إليها هذا المحتال؛ وفي كشف الحيلة بيان ضعفه وضعف قوله؛ ولهذا نلاحظ من صنيع العلماء أنهم مزجوا كتبهم الجدلية بمباحث ناقشوا فيها حيل المتناظرين وكيفية دفعها؛ مع قولهم: بأن المحتال لا يناظر^(٨٤)؛ ومرد ذلك هو ما تقدم من الحاجة لمناظرة هؤلاء؛ فيكون دور الحق: هو كشف الحيلة؛ لا إقامة الجدل ونصرة الحق على طريقة علم الجدل؛ ولذلك عقب الإمام الجويني على قوله: بأن من عرف من خصمه الاعتماد على الحيل: قطع مكالمته؛ فقال: "وإذا لم يبق بد من مناظرته؛ بينه غاية البيئة؛ للحد من حيله؛ فإن للناس حيل وتلبسات في المناظرة؛ من لم يعرفها لا يكاد يمكنه الاحتراز عنها؛ فيسقط من حيث لم يعلم^(٨٥)".

ومن المهارات العامة في دفع الحيل: معرفة الحيل وتصنيفها؛ فالوعي بالحيلة وهدف ممارستها؛ يساعد في التعامل معها؛ ولذا قال الجويني: "وللحذاق من أهل النظر حيل وتلبسات.. فليكن الناظر على حذر من حيل خصمه^(٨٦)". "ومن لم يعرفها لا يكاد يمكنه الاحتراز عنها فيسقط من حيث لم يعلم^(٨٧)"؛ كما ينبغي معرفة هدف المناظرة وما يمثّلها؛ والقصد منها؛ وأن يفرق بين أنواع المناقشات والأسئلة الواردة فيها؛ ولذلك كان من محددات النظر والجدل؛ هو التفريق بين الأسئلة الواردة فيها؛ فيظهر من كلام العلماء التفريق بين السؤال الجدلي والسؤال الاسترشادي: "وقد اعترفوا بالفرق بين أسئلة الجدل وأسئلة الاسترشاد... وإلا فلا يبنى الجدل إلا على وجه الإرشاد والاسترشاد؛ دون الغلبة والاستدلال؛ وإنما لأهل الجدل والأصول في الجدل العلمي من الحيل الفاسدة أوضاع كثيرة^(٨٨)".

فالسؤال الجدلي يكون خاضعا لشروط بناء الاعتراض وفق قواعد الجدل؛ ومنهم من عرفه بأنه: "طلب الحكم الشرعي ببناء الحججة وهدمها"^(٨٩).

وأما السؤال الاسترشادي: فهو السؤال الذي لا يكون مبنيا لغرض الجدل والمدافعة والإلزام؛ وإنما من أجل معرفة الحكم وطريقة بناء الاستدلال؛ ويكون القصد منه التبيين ومعرفة الحق^(٩٠).

ولذلك اعتبر بعض الجدليين؛ أنه ينبغي أن يعرف بأن: "قواعد الجدل حيل ومغالطات؛ لا ينبغي أن يقابل بها إلا الخصم المتعنت"^(٩١).

ومما يقوي المهارات العامة في كشف الحيل والتمويهات: هو كثرة ممارسة الحوار والنقاش والجدل؛ والتماس الطرق المناسبة لردّها؛ وإذا كانت القرائح والاستعدادات تختلف بين الناس؛ إلا أن كثرة الممارسة وإطالة النظر مما يقوي القرينة والملكة؛ ولذلك قال الطوفي: "العقل قوة غريزية، يدرك بها الكليات وغيرها؛ وهو يوجد بوجود الإنسان، ثم يتزايد بتزايد البدن تزايدا تدريجيا خفيا عن الحس، كتزايد الأجسام النباتية والحيوانية في النماء، وضوء الصباح، وظل الشمس"^(٩٢).

وفي هذا المعنى يقول الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ): "وطول الصمت يفسد البيان... وطول الصمت حبسه؛ وإذا ترك الإنسان القول: ماتت خواطره؛ وتبلدت نفسه؛ وفسد حسه؛ وكانوا يُروون صبيانهم الأرجاز؛ ويعلمونهم المناقلات؛ ويأمرونهم برفع الصوت وتحقيق الإعراب؛ لأن ذلك يفتق اللهاة؛ ويفتح الجرم. واللسان إذا أكثر تحريكه رق ولان؛ وإذا أقلت تقلبيه وأطلت إسكانه جسا وغلظ؛ وقال عباة الجعفي: (لولا الدرية وسوء العادة لأمرت فتباننا أن يماري بعضهم بعضا)؛ وأية جارحة منعتها الحركة؛ ولم تمرنّها على الاعتمال؛ أصابها من التعقد على حسب ذلك المنع"^(٩٣).

ولذلك قد يضعف المناظر وتفوته الحيل من خصمه؛ بسبب تركه للنظر وتمحيص الرأي؛ ومن ذلك ما ذكره الجاحظ عن رجل من كبار المناظرين المعتزلة؛ وهو أبو شمر الحنفي^(٩٤)؛ فقال الجاحظ في ذكر صفاته؛ وسبب انقطاعه في مجلس النظر: "كان أبو شمر إذا نازع، لم يحرك يديه ولا منكببيه، ولم يقلب عينيه، ولم يحرك رأسه؛ حتى كأن كلامه إنما يخرج من صدع صخرة؛ وكان يقضي على الإشارة بالافتقار إلى ذلك؛ وبالعجز عن بلوغ إرادته. وكان يقول: (ليس من حق المنطق أن تستعين عليه بغيره)؛ حتى كلمة إبراهيم بن سيار النظام (ت: ٢٢١هـ) عند أيوب بن جعفر؛ فاضطره بالحجة وبالزيادة في المسألة؛ حتى حرك يديه وحل حبوته وحبا إليه؛ حتى أخذ بيديه؛ ففي ذلك اليوم انتقل أيوب من قول أبي شمر إلى قول إبراهيم.

وكان الذي غر أباشم وموه له هذا الرأي: أن أصحابه كانوا يستمعون منه؛ ويسلمون له؛ ويميلون إليه؛ ويقبلون كل ما يورده عليهم ويثبته عندهم؛ فلما طال عليه توقيهم له؛ وترك مجاذبتهم إياه، وخفت مؤونة الكلام عليه؛ نسي حال منازعة الأكفاء ومجادبة الخصوم^(٩٥)."

ومما يقوي المهارات العامة في كشف الحيل في باب المناظرة والجدل: أن تكون عند المناظر القدرة على تمحيص رأيه قبل رأي غيره؛ وأن ينتبه إلى ما يقع فيه الغلط من كلامه هو؛ وليس هناك شيء يفسد ذهن الإنسان وعقله أكثر من ممارسة المغالطات والحيل والعناد في قبول الحق؛ وهذه من الصفات المقررة في علم الجدل وهو: "أن يقتدر الإنسان في تفكيره بنفسه على جودة التمييز، ولا يعرض الغلط له من نفسه؛ وكثيرا ما يغلط الإنسان من نفسه فوق غلظه من غيره، لأنه إذا فاوز غيره احتزز وعاند، وتكون معاملته مع نفسه معاملة معجب بمن يعامله مسترسل إليه... وكثيرا ما يظن أن المنقطع لم ينقطع لخطئه، بل لضعفه في المفاوضة، واقتدار خصمه عليها، وأن الذي يغلب على الباطل أصنع من الذي يغلب على الحق^(٩٦)".

وقال ابن حزم في تقرير هذا المعنى وأثره في تقوية النظر والإدراك واكتشاف الحقائق: "واعلم أنه لا يدرك الأشياء على حقائقها إلا من جرد نفسه عن الأهواء كلها؛ ونظر في الآراء كلها نظرا واحدا مستويا؛ لا يميل إلى شيء منها؛ وفتش أخلاق نفسه بعقله تفتيشا لا يترك فيها من الهوى والتقليد شيئا البتة... فإن فعل فضمان له إدراك الحقائق على وجوهها في كل مطلوب^(٩٧)".

ومن المهارات العامة المساعدة في كشف المغالطات والحيل: هو تعويد النفس على الهدوء والثبات؛ والبعد عن سرعة الانفعال والغضب؛ والمبادرة للمقاطعة؛ فهذه الصفات فضلا عن كونها تنافي الأدب؛ فهي تشوش الفهم وتبعد الذهن عن النظر الدقيق والفهم السليم؛ واكتشاف مكامن الحيل في الحوارات والنقاشات؛ ويقابل ذلك ويمثله البعد عن الإعجاب بالنفس وحضور الحجة والانتصار على الخصوم؛ فالعجب مفسد للذهن، مبعث عن الانتباه واليقظة؛ إضافة لكونه منافيا للقصود من المناظرة؛ وهو التقرب لله بإقامة الحق ودفع الباطل ودحضه.

ويمثال ذلك البعد عن كثرة الحركة والالتفات؛ فهو مناف لليقظة؛ قال الجاحظ في ذكر صفة بعض المناظرين: "وكان أبو شمير إذا نازع لم يحرك يديه ولا منكبیه ولم يقلب عينيه ولم يحرك رأسه؛ حتى كأن كلامه إنما يخرج من صدع صخرة؛ وكان يقضي على صاحب الإشارة بالافتقار إلى ذلك وبالعجز عن بلوغ إرادته؛ وكان يقول: ليس من حق المنطق أن تستعين عليه بغيره^(٩٨)".

ومن المهارات العامة المساعدة في باب المناظرة عموماً وكشف التمويهات والحيل خصوصاً: هو تعويد الذهن على ضبط المسائل؛ وتحديد موقع النقاش؛ وضبط محل الخلاف وتحرير محل النزاع؛ واستعمال الألفاظ المناسبة لتحقيق المعنى المراد؛ إذ أكثر الأغاليط ناشيء من التلاعب بالعبارات؛ والاشتراك في الألفاظ؛ وعدم تحديد محل النزاع؛ ولذلك قيل: "آفة الناس في الغلط: المشترك، وإذا كان أحد المعنيين فيه أظهر وأسبق إلى النفس، فهذا الذي لا يكاد يسلم فيه من الغلط"^(٩٩).

وأما المهارات والطرق الخاصة للتعامل مع الحيل المذكورة سابقاً فيمكن إجمالها فيما يلي:

١- حيلة التطويل؛ ومن صور هذه الحيلة تقسيم الكلام؛ وخلط الحجج والأقوال:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها؛ أن يقال للمحتال وللحضور: إن هذا التطويل والتقسيم؛ والتفريع وخلط الحجج والأقوال؛ مما ليس له دخل في المسألة؛ وخروج عن المقصود؛ وتطويل بلا فائدة؛ ووجه من وجوه الاحتيال، ولينسي آخر الكلام أوله؛ فينسى الغلط والسقطات؛ ثم يبين المقصود والمحك في موضوع النقاش؛ فإن هذا إن كان في أول الكلام والمناظرة؛ حسم احتيال المموه وقطع مادته وعرفه انتباهه ويقظته؛ فيئأس من تكرار المحاولة ومعاودتها.

وإن كان هذا الأمر في آخر المناظرة: بين الخصم أن هذا الأمر تطويل بلا فائدة؛ وخروج عن المناظرة؛ والخروج عنها انقطاع وانكسار.

وبعض أهل الجدل يرى بأن الواجب ألا يمكن المحتال من التطويل والتقسيم؛ لئلا يلتبس عليه غرضه^(١٠٠)؛ غير أن هذا الأمر قد لا يكون ممكناً؛ إذ قد يزعم المحتال بأن التقسيم ضروري؛ وله ارتباط بالمسألة؛ سيبتين بعد ذكره للأقسام؛ فكان من المناسب تركه حتى يتم كلامه؛ ثم يبين له خروجه عن المقصود؛ ويحقق أن جميع ما يتكلم به وما ذكره من تقسيمات ليس له علاقة بموضع الإلزام.

ولذلك قال الجويني: "وإن طول عليك كلامه بعباراته الطويلة؛ فلخص من جميعها موضع الحاجة؛ فتحصره عليه؛ ثم تكلم فيه بما يليق به؛ لأنك إذا فعلت ذلك زال ما أوهم به الحاضرين من إيراد العلوم الكثيرة؛ وإذا لم تحصر عليه موضع الفائدة موه عليهم تقصيرك؛ ولأنك إذا أحصرت عليه في كلامه ألفاظه ومعانيه... لم يمكنه الهرب... ولا الرجوع"^(١٠١).

٢- حيلة الإخلال بالترتيب والخلط بين دور السائل والمجيب:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يعرف المحتال أسس الجدل وأركانه وموضع السؤال والجواب؛ فالجدل سؤال وجواب؛ وخروج المجيب عن كونه كذلك انقطاع منه واعتراف بعدم قدرته على الجواب؛ فينتقل الحال من مجلس مناظرة إلى مجلس تعليم وإفهام؛ وينقلب سؤال الجدل إلى سؤال استرشاد^(١٠٢).

٣-٤ - حيلة الاتساع والتعميم؛ والمبالغة في التدقيق والتعمق بالعبارات؛ والاستعجال والإيجاز حتى يسبق زمان العبارة زمان جودة التأمل والروية:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: ألا يمكن المحتال من التعمق؛ فإن تعمق فيدقق في كلامه حرفا وحرفا وكلمة وكلمة؛ لأن قصد المحتال من التعمق: أن يظن أن كلامه مملوء بحكمة؛ فيبين له بالتدقيق أن عباراته ليس فيها إلا التمويه والاستعراض الباطل.

وأما الاستعجال والإيجاز؛ فيكون بتبيين أن المناظرة هدفها الوصول للحق؛ وتحري الحق والوصول إليه؛ إنما يكون بالحلم والصبر وإعطاء الفرصة للسامع بفهم الكلام واستيعابه.

٥ - حيلة استفزاز الخصم بالتشنيع؛ ومن صورها قطع الخصومة؛ وادعاء الظهور والانتصار:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن ينبه ممارس هذه الحيل ومن يحضر مجلس النظر والتدافع إلى خلافه للأدب؛ فأدب الجدل وشرطه الأساس: هو أن يكون التدافع لغرض الوصول للحق؛ وباستعمال الأدلة والبراهين والحجج المتفق عليها؛ وترك المقاطعة والصياح والحدة والفخر لأن من يعتاد الخوض في الشغب يحرم الإصابة^(١٠٣).

وأما ادعاء الظهور والانتصار؛ فهذا هو استعمال البهت؛ وهو من صفة أهل الحمق.

وطريقة دفعه بان يقال: بأن الحق والغلبة لا تكون بالصياح والادعاء؛ فإن لصاحب الحق مقالا يغنيه عن الادعاء؛ فالحجة للبراهين وليس للبهت ورفع الصوت؛ وبملازمة ما ذكر في المهارات العامة من التزام الهدوء والثبات والبعد عن الانفعال والغضب فهو خير مساعد للمستفز الرقيق^(١٠٤).

ولذلك قال ابن حزم: "ولا يكن غرضك أن توهم نفسك أنك غالب؛ أو توهم من حضرك ممن يغتر بك ويثق بحكمك أنك غالب؛ وأنت بالحقيقة مغلوب؛ فتكون خسيسا وضعيما جدا وسخيفا البتة وساقط الهمة؛ بمنزلة من يوهم نفسه أنه ملك مطاع وهو شقي منحوس... ومن

يقال له: إنك أبيض ملبح؛ وهو أسود مشوه؛ فيحصل مسخرة ومهزأة عند أهل العقول^(١٠٥)."

٦- حيلة إجبار الخصم على المبالغة؛ ومن صورها: أن يتعمد المحتال الوقوع في خطأ سهل؛ فإذا نبهه خصمه؛ زعم المحتال أن خصمه ممن يبالغ ويستقصي في الأمور كلها؛ وبما يسبق إليه اللسان؛ ولا يخلو متكلم منه.

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن ينتبه المناظر إلى المهم وموضوع النظر؛ وأن يتعد عن تقصي الجليل والدقيق؛ فهذه من الحيل والمآزق؛ ولذلك قال ابن حزم: "شاهدنا كثيرا ممن ترك ما هما بسبيله؛ وجعل يتبع لحن صاحبه في كلامه؛ ولسنا نقول هذا نصرا للحن وتركنا للاشتغال بغير ما شرعا فيه؛ وليس للخصم أكثر من أن يعبر عن مراده بما يفهم به خصمه^(١٠٦)".

واعتبر ابن حزم هذا الفعل من أسباب التشغيب المقنع^(١٠٧).

٧- حيلة التلاعب بالعبارات؛ والخلط بين الحقيقة والمجاز^(١٠٨)؛ واستعمال المشترك:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أنه ينبغي إذا عرف الخصم تحقق الجواب المطابق للسؤال، ثم رأى المحتال قد زال عنه، وبدأ بخلط العبارات واستعمال المشترك: فينبغي أن يطالب بأن يأتي بعبارة توضحه؛ وتكشف عن المراد به، فأفة الناس في الغلط: المشترك^(١٠٩)؛ وينبغي أن يوضح قصده حالاً بما يزيل الاشتراك ويدفع اللبس.

٨- حيلة ادعاء عدم القدرة على فهم كلام الخصم لعدم وضوحه أو غموضه:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يبين الخصم أن الكلام في مسائل العلم أو قضايا النقاش؛ إنما تكون بالكلام الذي تستخدم فيه عبارات أهل الفن ومصطلحاتهم؛ فإذا لم يفهم كلام اللغة والشرع؛ فهو أخرى بأن يعود إلى مجالس الدرس والتأديب وليس إلى مكان المناظرة والجدل والإلزامات.

٩- حيلة الانشغال عن المناظر وعدم الانتباه لما يقول:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يقول المناظر المحق إذا رأى المحتال غير مقبل عليه: أقبل علي إذا كنت أكلمك أو أناظرك؛ فإن لم يفعل: واجهه بجملته وأخبره أن ما يقوم به هو من باب الحيل؛ للتهرب من مواجهة الحجة؛ وهذا من أقوى العلامات على قوة كلامي؛ وقد قطعت مناظرتك؛ والكلام الآن ليس معك؛ وإنما لمن يريد الحق من الحاضرين^(١١٠).

١٠ - حيلة كثرة المقاطعة؛ وإدخال الاعتراض بعد الاعتراض؛ وملازمة التعجب والتحسب:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يقال له: بأن مقام المناظرة والجدل؛ هو بيان الحق وظهور الحجة؛ وأن من آداب الجدل: أن يستمع كل واحد من المتناظرين لصاحبه؛ وأن لا يقطع عليه نوبته؛ لأنهما متساويان في حق المناوبة؛ فمن لم يصبر منهما لصاحبه فقد قطع عليه حقه؛ وإذا استمر الحتم بالمقاطعة والمداخلة؛ فإن أهل الجدل يقولون: احتمله وعظه؛ فإن أصر عليه فاقطع مكانته؛ حتى ولو حكم الجاهل من الحاضرين بأنك منقطع؛ لأن الواجب هو بيان الحق وإظهاره مع القدرة، ولا سبيل إلى ذلك مع كثرة المقاطعة؛ وإنما يصح ذلك ويتحقق بحسن الاستماع^(١١١).

قال الباجي: "المداخلة تذهب بالفائدة وتدعو إلى الوحشة"^(١١٢).

وكذلك ملازمة التعجب والتحسب؛ لأن الإكثار من ذلك وترداده؛ دليل ضعف الحجة والاعتماد على التقليد؛ وعادة من لا يقصد الخير بالمناظرة^(١١٣).

١١ - حيلة التشويه بالجمع بين ما قاله الخصم وأفكار مرفوضة مسبقا:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: هو أن يعرف أن هذه الحيلة؛ هي من أكثر الحيل المستخدمة لتبشيع الخصم ورأيه؛ وهي الجمع بين أقواله وأقوال مذمومة مرفوضة عند الجميع؛ إما بالخلط بين القولين؛ أو جعل أحدهما لازما للآخر؛ وهذا لا يدفع إلا بالتخويف والتذكير بعاقبة الظلم والبغي ومآلات الأمور؛ ومن ثم تبين حقيقة القول للحضور والسامعين؛ والفصل التام بين ما يقوله هو وما يلزمه به المحتال^(١١٤).

١٢ - حيلة إقناع الجمهور وليس الخصم: ومن صور هذه الحيلة: أن المناظر المحتال إذا علم ضعف كلامه؛ احتال في ترويجه بالالتفات والإقبال على كل واحد من أهل المجلس؛ مع التبسم والاستبشار.

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معا: أن يقال للمحتال: لو كان كلامك سديدا مستقيما لما احتجت إلى مخاطبة الناس؛ والاستشهاد بهم؛ وتحريضهم على تحريك رؤوسهم؛ فإن قوة الكلام لا تخفى على أهل العقل والإنصاف؛ وهؤلاء يعرفون ضعف كلامك؛ وأنت أيضا لعلمك بضعفه احتجت إلى الاحتيال.

وأهل الجدل يتفوقون على أن شهادة الحاضرين بالغبلة لأحدهما ليست مما يعتد به؛ إذ قد يكونون على رأيه منذ البداية وهم على طريقته؛ وقد يكونون غير متأهلين للحكم؛ وليسوا من أهل العلم والإنصاف^(١١٥).

١٣- حيلة امتداح المحتال لخصمه؛ وإظهار المحتال شيئاً من الضعف في بدء المناظرة؛ حتى يتساهل معه خصمه؛ ولا ينشط لاستجماع قواه.

وطريقة التعامل مع هذه الحيلة: أن يقال له: هذا مجلس حق ومناظرة؛ وليس مجلس مديح؛ ومن اغتر بالمديح فقد أسقط حقه في بيان الحق وقيام الحجة؛ وإذا كان المقام مقام مناظرة وجدل وبحث واستدلال؛ فنبغي أن يستمر هذا الأمر؛ وأن لا ينخدع المناظر بما يقال له؛ لا في باب الثناء والمدح؛ ولا في باب التواضع والجور؛ مما يبعد عن الموضوع.

وكذلك حيلة إظهار الضعف؛ فأهل الجدل يحذرون من الاغترار بضعف المناظر^(١١٦)؛ وربما تتساهل وتتسامح معه؛ إما بسبب مديحه أو ضعفه؛ فيعود ذلك عليك بالضعف والانقطاع؛ ولذلك قال الجويني: "المسامحة في المناظرة شؤم"^(١١٧).

١٤- حيلة ضرب الأمثال.

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يكون المناظر يقظاً للحيلة؛ وذلك في قدرته على الفصل بين محل الإلزام والنقاش؛ والأمثلة والاستدلالات التي يسوقها المحتال؛ وأن تعظيم النص وإعماله يكون حين يستدل به في مكانه الصحيح؛ وأن تكون هناك علاقة بين الدليل والمدلول. ويكون كذلك ببيان اتفاق الجميع على تعظيم نصوص الشرع والعمل بها؛ وأن ما يقوم به المحتال هو من قبيل التلبيس وتغطية الحق بالباطل؛ وهذا من تحريف الكلم عن مواضعه.

١٥- حيلة تكرار السؤال الواحد بعبارات متعددة:

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يعرف أن قصد المحتال من ذلك هو التهويل على خصمه وإظهار ضعفه بتكرار جوابه؛ ولذلك فالدفع يكون بأن يلتزم المناظر بجوابه مهما تعدد السؤال؛ لأن الجواب إذا كان صحيحاً؛ فمهما تعدد عبارات السؤال عنه فهذا لا يغير منه شيئاً؛ وكان ذلك في غاية الصحة والقوة؛ ولا وجه لأن يعدل عنه إلى غيره^(١١٨)؛ ولأن الجواب إذا تعدد عن السؤال الواحد كان ذلك مظنة الإيقاع بالغلط؛ فيقال: أي جوابيك أصح؛ المتقدم

الفقه وأصوله: الحيل في باب المناظرة والجدل وما يقارنها دراسة استقرائية تحليلية

أم المتأخر؛ وبأن يقال كذلك: إن الجواب واحد؛ لأن السؤال واحد؛ ولم يختلف إلا العبارة.

١٦- حيلة تغيير مجرى المناقشة وإحداث تعديل في موضوع المناظرة والجدل.

وطريقة دفع هذه الحيلة والتعامل معها: أن يحقق الخصم أن جميع ما تكلم به المحتال ليس مما يتعلق بموضع النقاش^(١١٩)؛ بل هو خروج عن موضعه؛ والخروج انقطاع وانكسار؛ فإذا أثبت ذلك فقد انتهت المناظرة.

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين أما بعد.

في خاتمة هذه المقاربة لموضوع الحيل في باب المناظرة والجدل وما يقارنها توصلت إلى مجموعة من النتائج منها:

- أهمية مباحث المناظرة والجدل في حسم الخلافات والنزاعات؛ والتأسيس للمنهجية الصحيحة في بناء الاستدلال والدفاع عن الرأي.

- ضرورة توسيع منهجيات الجدل والمناظرة التي قررها العلماء قديماً؛ لتمارس في حسم الخلافات والنزاعات العلمية؛ والمنهجية؛ والفكرية.

- العلاقة الوثيقة بين علم أصول الفقه وعلم الجدل؛ وإن كان الغرض من العلمين مختلفاً؛ فالجدل هو الجانب الصوري في علم أصول الفقه؛ وهي التي يتمسك بها الفقهاء، والأصوليون؛ إما هدماً لمذهب أو حفاظاً عليه.

- ارتكاز طريقة الجدل والمناظرة على عدد كبير من الأسس والقواعد والأركان والشروط؛ لا بد من استيفائها لتحقيق الهدف منه.

- اهتمام علماء الجدل بالتركيز على موضوع الحيل التي تمارس عند الجدل والمناظرة؛ وتأثيرها في مجرى المناظرة.

- أن الحيل التي تمارس في باب الجدل، قد تكون ناشئة من معرفة طرق الجدل، وقد تكون ناشئة من دافع نفسي وشخصي؛ بما جبل عليه المحتال ومارسه.

- تعدد الحيل ما بين مغالطات وتمويهات تعتمد على الخطاب؛ وحيل تعتمد على المكابرة والعناد.

- من المهم معرفة الحيل وتصنيفها وطريقة استعمالها؛ للتعامل معها ودفعها.

- هناك مهارات يمكن استخدامها لدفع الحيلة وكشفها؛ وتم تقسيمها إلى نوعين: مهارات عامة، ومهارات خاصة بكل حيلة.

التي يمكن تطبيقها في الحوارات العامة والخاصة والجدل وما يقابلها من جدل في استجابة المتأخرين والجدل؛ كالمناقشات والندوات والمناقشات والسجلات.

- أن المهارات العامة تعتمد على معرفة أدب الحوار والجدل؛ وضبط النفس والبعد عن الانفعال والمرء والغضب والحدة؛ والحرص على الهدوء والروية؛ لأن ذلك من أكثر ما يساعد على سرعة البديهة؛ وحضور الحجة؛ والبعد عن الانقطاع والدهشة في مجلس النظر والجدال.

- أن المهارات الخاصة يمكن من خلالها دفع الحيل؛ وذلك بمعرفة الغاية من الحيلة والقصد من ورائها؛ ومن ثم دفعها بما يناسبها.

- أن من أكثر ما يساعد على قوة العارضة والإمساك بمهارات الجدل؛ هو خلوص النية والتقرب لله عز وجل؛ والبعد عن المكابرة، والعجب، والتفاخر، وحب الغلبة، والانتصار.

- لممارسة الجدل والمناظرة دور كبير في حدة الذهن، وتقوية القريحة، وحضور الذهن في مجالس العلم والدرس.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بما دون وكتب وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

الهوامش:

- (١) إرشاد الفحول (١ / ١٥).
- (٢) تنظر عبارة البابرّي الحنفي من علماء القرن الثامن؛ في إمكانية حصول الإجماع؛ والفترة الزمانية الكافية لوصول قول من الشرق إلى الغرب؛ حيث اعتبر أن وصول القول ومسيره من المشرق إلى المغرب: "إذا كان حثيثاً مستديماً بما تزيد مدته على قرن!". الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب (١/٥١٨).
- (٣) ينظر على سبيل المثال: المعونة في الجدل تحقيق تركي (ص: ١٢٨)؛ المقترح في المصطلح (ص: ١٢٥) وما بعدها.
- (٤) الكافية في الجدل (ص: ١).
- (٥) ينظر: لسان العرب (١١/١٠٣) وما بعدها؛ آداب المناظرة (ص: ٣).
- (٦) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص: ٣١٥).
- (٧) ينظر: الجدل في علم الجدل (ص: ٣)؛ معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم (ص: ٧٦).
- (٨) ينظر: مقدمة المقترح في المصطلح (ص: ١٨).
- (٩) ينظر: المعجم الفلسفي ١/٣٩١.
- (١٠) ينظر: أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة (ص: ١٨).
- (١١) ينظر: المصدر نفسه (ص: ١١-١٨-٩٩).
- (١٢) ينظر: الكافية للجويني (ص: ١٩-٢١).
- (١٣) آداب المناظرة (ص: ١).
- (١٤) ينظر: المناظرة في أصول التشريع الإسلامي (١/٤)؛ أبعاد العلوم (١/٥٨)؛ ترتيب العلوم للمرعشي (ص: ١٤٢).
- (١٥) المعجم الوسيط (١/٢٠٥).
- (١٦) المحيط في اللغة (٣/٢٠٠).
- (١٧) ينظر: عشرون قاعدة فقهية تشكل حواراتك (ص: ٢٠).
- (١٨) المعجم الوسيط (٢/٩٤٦).
- (١٩) ينظر: نجعة الرائد وشرعة الوارد في المترادف والمتوارد (ص: ٢٧٢).
- (٢٠) ينظر: تاريخ الجدل لأبي زهره (ص: ٥).

الفقه وأصوله: الحيل فهي باب المناظرة والجدل وما يقارنها دراسة استقرائية تحليلية

- (٢١) الموسوعة العربية العالمية/ مادة المناظرة.
- (٢٢) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/١٣٦).
- (٢٣) خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب (٤/١٠٦).
- (٢٤) تنظر معاني الحيلة: لسان العرب ١١/١٨٥.
- (٢٥) مفردات القرآن، للراغب (ص: ٢٦٧).
- (٢٦) الجامع لأحكام القرآن (٥/٣٤٧).
- (٢٧) الفروق اللغوية (ص: ٢٠٦).
- (٢٨) ينظر: مقدمة تحقيق الكافية (ص: ٢٧).
- (٢٩) ينظر: الجدل في علم الجدل (ص: ٧). الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٩٩).
- (٣٠) ينظر: المناظرة في أصول التشريع الإسلامي (٤/١).
- (٣١) الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ١٠٣).
- (٣٢) ينظر: كشف الظنون ١/١٧.
- (٣٣) ينظر: مقدمة الكافية ص ٢٨؛ مقدمة المعونة في الجدل ص ٦٠.
- (٣٤) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٣٨).
- (٣٥) ينظر: آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص: ٢٩٥).
- (٣٦) المستصفي (ص: ٣٤٢).
- (٣٧) شرح مختصر الروضة (٣/٤٥٩).
- (٣٨) ينظر: الجدل في علم الجدل (ص: ٧). الإيضاح لقوانين الاصطلاح (ص: ٩٩).
- (٣٩) ينظر: ترتيب العلوم للمرعشي (ص: ١٤٢).
- (٤٠) ينظر: شرح الدمنهوري على السلم (ص: ٣٤).
- (٤١) ينظر: المغالطات المنطقية، عادل مصطفى (ص: ١٧).
- (٤٢) ينظر: المغالطات المنطقية في وسائل الإعلام المعاصرة (ص: ٧).
- (٤٣) ينظر: المرجع السابق.
- (٤٤) ينظر: المنطق لابن سينا (٤/٧١).

- (٤٥) ينظر على سبيل المثال: الكافية للجويني (ص: ٥٤٣).
- (٤٦) ينظر: الكافية (ص: ٥٤٩).
- (٤٧) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب، شوبنهور، (ص: ٤١) وما بعدها.
- (٤٨) ينظر: المنطق (٧١/٤).
- (٤٩) ينظر: الكافية (ص: ٥٥٠).
- (٥٠) لأن الاحتيال قد يقع من السائل وقد يقع من المجيب.
- (٥١) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٣١٣/٤).
- (٥٢) ينظر: المنطق (٧١/٤) وما بعدها.
- (٥٣) شرح الدمنهوري على السلم (ص: ٣٤).
- (٥٤) ينظر: الكافية (ص: ٥٣٨).
- (٥٥) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب، شوبنهور (ص: ٤٧).
- (٥٦) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٦٣).
- (٥٧) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٢).
- (٥٨) ينظر: المنطق (٧١/٤).
- (٥٩) ينظر: المنطق (٧١/٤).
- (٦٠) ينظر: الكافية (ص: ٥٢٩) وما بعدها.
- (٦١) شرح الدمنهوري على السلم (ص: ٣٤).
- (٦٢) الكافية (ص: ٥٣٨).
- (٦٣) ينظر: المنطق (٧٤/٤)؛ فن أن تكون دائما على صواب، شوبنهور (ص: ٦٠).
- (٦٤) تنظر القصة ومناظرات أخرى قريبة منها: طرائف ومسامرات؛ محمد رجب البيومي؛ (ص: ٥٥).
- (٦٥) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب، شوبنهور، (ص: ٦٥).
- (٦٦) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٤٩) وما بعدها.
- (٦٧) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٢)، فن أن تكون دائما على صواب (ص: ٧٦).
- (٦٨) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٣١).

- (٦٩) التفصي بالفاء: تفصي من الشيء؛ وتفصي عنه: أي تخلص منه. ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم نشوان بن سعيد الحميري (٥١٩٥/٨).
- (٧٠) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٢).
- (٧١) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب (ص: ٧٦).
- (٧٢) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٦٠) وما بعدها.
- (٧٣) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٧).
- (٧٤) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٥٤٨).
- (٧٥) ينظر: الحيوان للجاحظ نقلًا عن القيني (٥٩١/٥).
- (٧٦) ينظر: المنهاج في ترتيب الحجاج (ص: ١٠).
- (٧٧) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٣١٣/٤).
- (٧٨) المنطق (٧٣/٤).
- (٧٩) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٣١٣/٤).
- (٨٠) ينظر: الكافية (ص: ٥٣٦).
- (٨١) وللاتنتقال في مجالس النظر أنواع منها: الانتقال من علة إلى علة لإثبات الحكم الأول؛ الانتقال من سؤال إلى سؤال قبل تمام الأول، الانتقال من دليل إلى دليل؛ الانتقال من مذهب إلى مذهب. ينظر: التقريب لحد المنطق (ص: ١٨٠)، الانقطاع في مجالس النظر، شريفة الحوشاني؛ مجلة جامعة الملك سعود (١٤٣٢؛ ٢٣م)، (ص: ١١٥١) وما بعدها.
- (٨٢) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب (ص: ٦٠) وما بعدها.
- (٨٣) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٢).
- (٨٤) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٥٤٢).
- (٨٥) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٥٤٢).
- (٨٦) ينظر: المصدر نفسه (ص: ٥٤٩).
- (٨٧) ولذلك نقل عن آرثر شوبنهاور قوله: "كم يكون رائعا لو أمكننا أن نقيض لكل خدعة جدلية اسما مختصرا وبين الملاءمة؛ بحيث يتسنى لنا كلما ارتكب أحد هذه الخدعة المعينة أو تلك؛ أن نوجهه عليها لتلو واللحظة". المغالطات المنطقية؛ عادل مصطفى (ص: ٩). وينظر: الكافية (ص: ٥٤٢).

- (٨٨) المسودة في أصول الفقه (ص: ٥٥٣).
- (٨٩) ينظر: الانقطاع في مجالس النظر (ص: ١١٤٢).
- (٩٠) ينظر: الكافية (ص: ٨٣-٥٣٢).
- (٩١) ينظر: ترتيب العلوم للمرعشي (ص: ١٤٢).
- (٩٢) ينظر: شرح مختصر الروضة (١/١٨٦).
- (٩٣) ينظر: البيان والتبيين (١/٢٧٢) وما بعدها.
- (٩٤) أبو ثمر الحنفي أحد كبار المعتزلة القدرية اشتهر بالمناظرة. ينظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة (ص: ٢٦٨).
- (٩٥) البيان والتبيين (١/٩١).
- (٩٦) المنطق (٤/٧٥-٧٦).
- (٩٧) ينظر: التقريب لحد المنطق (ص: ١٦٩).
- (٩٨) البيان والتبيين (١/٩١).
- (٩٩) الواضح في أصول الفقه (١/٥٣٠-٥٢٩).
- (١٠٠) ينظر: الكافية (ص: ٥٤٣)، البحر المحيط في أصول الفقه (٤/٣١٣).
- (١٠١) ينظر: الكافية (ص: ٥٣٥)، التقريب (ص: ١٨٢).
- (١٠٢) ينظر: الكافية (ص: ٥٤٨)، البحر المحيط في أصول الفقه (٤/٣١٣)؛ التقريب (ص: ١٧٦).
- (١٠٣) شرح الكوكب المنير (٤/٣٨٥-٣٨٦). وينظر: التقريب (ص: ١٧٧).
- (١٠٤) ينظر: التقريب (ص: ١٨٢). والمستنفر الرقيق: هو الأحمق الذي يجادل قصدا للاستفزاز والمراء. ينظر: لسان العرب (١٠/٣٦٥).
- (١٠٥) ينظر: التقريب (ص: ١٨٠).
- (١٠٦) ينظر: المصدر نفسه (ص: ١٨٢).
- (١٠٧) ينظر: المصدر نفسه (ص: ١٨٢).
- (١٠٨) ينظر: فن أن تكون دائما على صواب، شوبنهاور، (ص: ٤٩) وما بعدها.
- (١٠٩) الواضح في أصول الفقه (١/٥٢٩-٥٣٠).
- (١١٠) ينظر: الكافية للجويني (ص: ٥٤٧).

الفقه وأصوله: الحيل فهي باب المناظرة والجدل وما يقارنها دراسة استقرائية تحليلية

- (١١١) ينظر: المصدر نفسه (ص:٥٣٣).
- (١١٢) ينظر: المنهاج في ترتيب الحجج (ص:١٠).
- (١١٣) ينظر: المصدر نفسه (ص:١٠)؛ الكافية للجويني (ص:٥٣٤).
- (١١٤) وقد نهي الباجي عن مناظرة من عادته التفضيع؛ لأنه لا يستفاد منه. ينظر: المنهاج (ص:١٠).
- (١١٥) ينظر: التقريب (ص:١٧٤).
- (١١٦) ينظر: الكافية للجويني (ص:٥٣٤).
- (١١٧) ينظر: المصدر نفسه (ص:٥٣٥).
- (١١٨) ينظر: المصدر نفسه (ص:٥٣٦).
- (١١٩) ينظر: المصدر نفسه (ص:٥٤٣)؛ التقريب (ص:١٨٢).

فهرس المراجع والمصادر:

- أجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم: صديق بن حسن القنوجي؛ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ١٩٧٨م؛ تحقيق: عبد الجبار زكار.
- آداب البحث والمناظرة: محمد بن الأمين الشنقيطي؛ تحقيق: سعود العريفي؛ دار عالم الفوائد.
- آداب المناظرة: عمرو سليم؛ دون معلومات طباعة.
- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)؛ المحقق: الشيخ أحمد عزو؛ عناية - دمشق - كفر بطنا؛ الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور؛ دار الكتاب العربي؛ الطبعة الأولى: ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- أصول الجدل والمناظرة في الكتاب والسنة: د/حمد بن إبراهيم العثمان؛ دار ابن حزم، الطبعة الثانية: ١٤٢٥هـ.
- الانقطاع في مجالس النظر: شريفة الحوشاني؛ مجلة جامعة الملك سعود (٢٣م: ٤٣٢؛ ١٤٣٢هـ).
- الإيضاح لقوانين الاصطلاح: محي الدين يوسف بن عبدالرحمن الجوزي؛ تحقيق: محمود الدغيم؛ مكتبة مديبولي القاهرة؛ الطبعة الأولى: ١٤١٥هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ)؛ المحقق: محمد محمد تامر؛ الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.
- تاريخ الجدل: محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي؛ الطبعة الأولى: ١٩٣٤م.
- ترتيب العلوم: محمد بن أبي بكر المرعشي الشهير بساجقلي زاده (المتوفى: ١١٤٥هـ)؛ المحقق: محمد بن إسماعيل السيد أحمد؛ أصل الكتاب: رسالة ماجستير مقدمة لقسم المكتبات والمعلومات بكلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبدالعزيز (١٤٠٥هـ). الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة: الأولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- تحرير المنقول وتهديب علم الأصول: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (المتوفى: ٨٨٥هـ)؛ تقرئظ: عبدالله بن عبدالعزيز بن عقيل؛ تحقيق: عبدالله هاشم، د/هشام العربي؛ الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر؛ الطبعة: الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
- التقريب لحد المنطق: محمد بن علي بن أحمد بن سعيد، تحقيق: أحمد المزيدي؛ منشورات دار الكتب

العلمية بيروت.

- الجامع لأحكام القرآن الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي: أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)؛ تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش؛ الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة؛ الطبعة: الثانية: ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

- الجدل في علم الجدل: نجم الدين سليمان بن عبدالقوي الطوفي؛ تحقيق: فولفهارت هاينريشس؛ دار فرانز للنشر: ١٤٠٨هـ.

- الحيوان: أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (سنة الولادة: ١٥٩هـ/سنة الوفاة: ٢٥٥هـ)، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، الناشر دار الجيل: ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، مكان النشر: لبنان - بيروت.

- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب: عبدالقادر بن عمر البغدادي؛ (سنة الولادة: ١٠٣٠/سنة الوفاة: ١٠٩٣هـ). تحقيق: محمد نبيل طريفي/إميل بديع يعقوب الناشر: دار الكتب العلمية؛ سنة النشر: ١٩٩٨م، مكان النشر: بيروت.

- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب: محمد بن محمود بن أحمد الباري الحنفي (ت: ٧٨٦هـ)؛ المحقق: ضيف الله بن صالح بن عون العمري (ج ١) - ترحيب بن ربيعان الدوسري (ج ٢)؛ رسالة دكتوراه نوقشت بالجامعة الإسلامية - كلية الشريعة - قسم أصول الفقه: ١٤١٥هـ؛ الناشر: مكتبة الرشد ناشرون الطبعة الأولى: ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

- شرح الكوكب المنير: محمد بن أحمد بن عبدالعزيز الفتوح الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي، نزيه حماد، مكتبة العبيكان: ١٤١٨هـ.

- شرح مختصر الروضة: سليمان بن عبدالقوي بن الكرم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)؛ المحقق: عبدالله بن عبدالمحسن التركي؛ الناشر: مؤسسة الرسالة؛ الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

- شرح الدمنهوري على السلم - إيضاح المبهم من معاني السلم: للعلامة أبي المعارف شهاب الدين أحمد بن عبدالمنعم الدمنهوري الأزهرى؛ المتوفى سنة: ١١٩٨هـ.

- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: نشوان بن سعيد الحميري اليميني (المتوفى: ٥٧٣هـ)؛ المحقق: د/حسين بن عبدالله العمري - مطهر بن علي الإرياني -، د/يوسف محمد عبدالله؛ الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية) الطبعة الأولى: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- طرائف ومسامرات: محمد رجب البيومي؛ دار القلم دمشق؛ الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ.
- عشرون قاعدة فقهية تشكل حواراتك: محمد بن عبدالعزيز المبارك؛ مركز الملك عبدالعزيز لحوار الوطني الرياض الطبعة الأولى: ١٤٣٥هـ.
- الفروق اللغوية، معجم الفروق اللغوية: أبو هلال العسكري؛ مؤسسة النشر الإسلامي؛ الطبعة الأولى: ١٤١٢هـ - مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين.
- فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة: القاضي عبد الجبار بن أحمد؛ تحقيق: فؤاد سيد، الدار التونسية للنشر.
- فن أن تكون دائما على صواب: آرثر شوبنهاور؛ ترجمة: رضوان العصبية؛ دار الأمان الرباط؛ الطبعة الأولى: ١٤٣٥هـ.
- الكافية في الجدل: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني؛ تحقيق، فؤاد محمود، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة: ١٣٩٩هـ.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي (ت: ١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان.
- لسان العرب: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري؛ الناشر: دار صادر - بيروت الطبعة الأولى.
- المحيط في اللغة: صاحب الكافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني؛ دار النشر: عالم الكتب - بيروت/لبنان - ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م، الطبعة الأولى؛ تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين.
- المسودة في أصول الفقه [المسودة - آل تيمية]: عبدالسلام + عبدالحليم + أحمد بن عبدالحليم آل تيمية؛ الناشر المدني - القاهرة؛ تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد.
- المستصفي - المستصفي في علم الأصول: محمد بن محمد الغزالي أبو حامد؛ الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى: ١٤١٣هـ؛ تحقيق: محمد عبدالسلام عبدالشافي.
- المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات وحامد عبدالقادر ومحمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
- معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢هـ.

الفقه وأصوله: الجيل فني، باب المناظرة والجدل وما يقارنها دراسة استقرائية تحليلية

- معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا؛ المحقق: عبدالسلام محمد هارون؛ الناشر: دار الفكر؛ الطبعة: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- معجم مقالات العلوم في الحدود والرسوم: أبو الفضل عبدالرحمن جلال الدين السيوطي؛ دار النشر: مكتبة الآداب - القاهرة/مصر-١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م؛ الطبعة الأولى؛ تحقيق: أ.د/محمد إبراهيم عبادة.
- المعجم الفلسفي: كمال صليبا؛ دون معلومات نشر.
- المعونة في الجدل: أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي. حققه: عبدالمجيد تركي؛ دار الغرب الإسلامي بيروت؛ الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ.
- المغالطات المنطقية: عادل مصطفى؛ المجلس الأعلى للثقافة: ٢٠٠٧م.
- المغالطات المنطقية في وسائل الإعلام المعاصرة: تأليف: أحمد دعدوش، منشورات السبيل الطبعة الأولى: ٢٠١٤م.
- المفردات في غريب القرآن: الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم؛ الناشر: دار العلم الدار الشامية؛ مكان الطبع: دمشق - بيروت سنة الطبع: ١٤١٢هـ؛ تحقيق: صفوان عدنان داودي.
- المقترح في المصطلح: محمد بن محمد البروي الشافعي، تحقيق: شريفة الحوشاني، دار الوراق، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ.
- المناظرة في أصول التشريع الإسلامي (دراسة في التناظر ابن حزم والباجي): للأستاذ المصطفى الوظيفي؛ مطبعة فضالة زنقة ابن زيدون - المحمدية (المغرب): ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- المنطق (الشفاء): ابن سينا؛ تحقيق: أحمد الأهواني؛ نشر وزارة التربية والتعليم؛ المطبعة الأميرية بالقاهرة: ١٣٧٧هـ.
- المنهاج في ترتيب الحجاج: أبو الوليد الباجي؛ تحقيق: عبدالمجيد تركي؛ دار الغرب الإسلامي؛ الطبعة الثانية: ١٩٨٧م.
- الموسوعة العربية العالمية: عمل موسوعي ضخم اعتمد في بعض أجزائه على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية (World Book International)؛ ٣٠ مجلدا.
- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر

الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ)؛ تقديم وإشراف ومراجعة: د/رفيق العجم؛ تحقيق: د/علي دحروج؛ نقل النص الفارسي إلى العربية: د/عبدالله الخالدي؛ الترجمة الأجنبية: د/جورج زيناني الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت الطبعة الأولى: ١٩٩٦م.

- نجعة الرائد وشرعة الوارد في المتزاد والمتوارد: إبراهيم اليازجي اللبناني. دون معلومات طباعة.

- الواضح في أصول الفقه: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (المتوفى: ٥١٣هـ)؛ المحقق: د/عبدالله بن عبدالمحسن التركي؛ الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.